

محافظة القاهرة

حى / قسم

طلب

الترخيص بإعلان

(يسرى على محافظة القاهرة فقط اعتبارا من تاريخ صدوره)

السيد الأستاذ / رئيس الحى

تحية طيبة وبعد ،،

أرجو التكرم بالموافقة على الترخيص لى بإعلان

اعتبارا من / / لمدة

بالموقع

ومرفق المستندات المطلوبة ومستعد لسداد الرسوم المقررة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

مقدمه لسيادتكم

الاسم

بطاقة(شخصية / عائلية).....

صفته

تحريرا فى : / /

صناعته

محل الإقامة

محافظة القاهرة

حى / قسم

إيصال

استلمت أنا

بشأن الترخيص بإعلان مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة (المستندات/ الرسوم) و قيد الطلب

برقم


بتاريخ / / التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب الترخيص بإعلان بوحدات الإدارة المحلية بمحافظة القاهرة ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٢ (كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ، والمحافظات) من تحديد للمستندات والأوراق، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيات الزمنية المحددة لإنجازها أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها . وأى مخالفه لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالى:



بالإضافة إلى ثلاثة جنيهات ضريبة نوعية ، ١٠ قروش رسم تنمية موارد .
تستحق ضريبة نسبية بواقع ٢٠% من اجر الاعلان وكذلك من تكلفته بحسب الاحوال (طبقاً للمادة ٦٠ من القانون رقم ٩ لسنة ٢٠١٣) .

ملحوظة :

- فى حالة تعدد نسخ او صور الترخيص التى تحتفظ بها الوحدة المحلية لدواعى العمل بها فلا يتحمل المتعامل معها سوى الضريبة المستحقة على نسخه أو صورة واحدة من تلك النسخ او الصور .
- يلتزم صاحب الاعلان من الاشخاص الاعتبارية بسداد الضريبة الى مأمورية الضرائب المختصة ، كما تلتزم الجهة التى تقوم بإعلان للاشخاص الطبيعية بتحصيل الضريبة وتوريدها إلى مأمورية الضرائب المختصة وذلك كله خلال شهرين من تاريخ الإعلان .
(طبقاً للمادة ٦١ من قانون الدمغة رقم ١٤٣ لسنة ٢٠٠٦) .

ثالثاً : التوقيات المحددة لإنجاز الخدمة :

تعلم جهة الإدارة قرارها فى طلب الترخيص بالإعلان بما لا يجاوز شهرا من تاريخ تقديم الطلب.

.....
فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد ، أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الإتصال بإحدى الجهات التالية :-

المحافظة ت :

هيئه الرقابة الادارية المركز الرئيسى بالقاهرة : ت ٢٧٢٨٠٢٩/٠٢

مكتب الرقابه الاداريه بالمحافظة ت :

بيان

المستندات والمبالغ المقررة والتوقيعات المحددة لإنجاز خدمة الترخيص بالإعلان بمحافظة القاهرة

المبالغ المقررة للحصول على الخدمة	المستندات والأوراق المطلوبة	نوع الإعلان
١٠٠ جنيه سنويا لكل متر مربع من مساحة الإعلان (فقط مائة جنيه لا غير).	<p>- صورة العقد المبرم بحق استغلال الإعلان على سطح العقار (بين صاحب العقار والشركة المعلنة).</p> <p>- تقرير استشارى هندسى (١٥ سنة خبرة) يفيد بمراجعة الرسومات الهندسية للعقار ومطابقتها للواقع وعدم تأثير الإعلان بالسلب على العناصر الإنشائية للعقار.</p> <p>- وثيقة تأمين على سلامة السكان والمارة من المشاه والمترددین على العقار والعقارات المجاورة له مباشرة.</p> <p>- الرسومات الهندسية التفصيلية للتركيبات الكهربائية.</p> <p>- شهادة من الإدارة العامة للدفاع المدني والإطفاء بالموافقة على هذه الأعمال وفقا للاشتراطات الوقائية.</p> <p>❖ تقدم المستندات والأوراق السابقة سنويا عند كل تجديد.</p>	<p>١- الإعلانات المركبة على شاسيهاة فوق أسطح العقارات.</p> <p>٢. الاعلانات المثبتة على الحوائط</p>
٢٠٠ جنيه سنويا لكل متر مربع من مساحة الإعلان (فقط مائتى جنيه لا غير)	<p>❖ تعهد الشركة المعلنة بضمان سلامة إنشاء وتركيب وصيانة ودهان الأعمدة المثبت عليها الإعلان.</p> <p>❖ وثيقة تأمين على المارة من المشاه ووسائل النقل المعرضة لأخطار الإعلان.</p>	<p>٢- الإعلانات الرأسية المثبتة على أعمدة :- (أ) اليونى بول ٨×٤م، ١٤×٤م (ب) اللافتات المثبتة على عامود حديدى ٤×٣م</p>
١٠٠ جنيه سنويا للإعلان الواحد (فقط مائة جنيه لا غير).	<p>❖ تعهد من الشركة المعلنة باتباع الأصول الفنية للتوصيلات الكهربائية للإعلان بحيث تكون داخل عامود الإنارة.</p> <p>❖ موافقة الإدارة العامة للدفاع المدني والإطفاء على مواصفات الفانوس المثبت على عامود الإنارة.</p>	<p>٣- الفوانيس المضيئة المثبتة على أعمدة الإنارة (مقاس ١٢٥×٨٠سم)</p>
٣٠٠ جنية سنويا لكل متر مربع من مساحة الإعلان (فقط ثلاثمائة جنيه لا غير) على أن تؤدى الشركة المعلنة استهلاك الكهرباء وفقا للقواعد المعمول بها.	<p>❖ وثيقة تأمين على المارة من المشاه ووسائل النقل المعرضة لأخطار الإعلان.</p> <p>❖ تعهد من الشركة المعلنة باتخاذ كافة الإجراءات والقواعد التى تضمن سلامة الإنشاء والتركيب طبقا للأصول الفنية المتبعة خاصة أعمال الكهرباء.</p> <p>❖ شهادة من الإدارة العامة للدفاع المدني والإطفاء بالموافقة على إقامة الإعلان فى المكان المحدد.</p> <p>❖ تقدم هذه المستندات والأوراق سنويا عند كل تجديد.</p>	<p>٤- الإعلانات الدوارة (ثلاثية الأوجه تعمل بالكهرباء) فى الميادين والشوارع الرئيسية</p>
٣٠٠ جنيه سنويا عن كل لوحة إعلان (فقط ثلاثمائة جنيه لا غير)	<p>❖ تعهد من الشركة المعلنة بعمل الصيانة الدورية للسور والإعلان.</p>	<p>٥- الإعلانات حول الأراضى الفضاء المطلوب تسويرها.</p>

نوع الإعلان	المستندات والأوراق المطلوبة	المبالغ المقررة للحصول على الخدمة
٦- الإعلانات المقامة بنظام السوسيت/ اللاب (مقاس ٩٠×١٤٠سم) مضى من الوجهين	- تعهد من الشركة المعلنة باتباع الأصول الفنية للتوصيلات الكهربائية. - موافقة الإدارة العامة للدفاع المدنى والإطفاء على المواد المستخدمة فى هذا النوع من الإعلان	٥٠٠ جنيه سنويا لكل وحدة إعلان (فقط خمسمائة جنيه لاغير) .
٧- الإعلانات على الوسائل المتحركة ومحطات وسائل النقل العام.	- تحدد بواسطة الهيئات المعنية.	تحدد بواسطة الهيئات المعنية وتحصل لصالحها
٨- الإعلانات المهنية والإدارية	- بدون أية مستندات .	بدون رسوم (مجانا)
٩- <u>الإعلانات المؤقتة:</u> (أ) الخاصة بالمعارض ، المهرجانات ، المؤتمرات ، المباريات ، المسابقات ...الخ. (ب) الخاصة بانتخابات (مجلس الشعب ، الشورى ، المجالس المحلية والشعبية ...الخ)	- تنظم العملية الاعلانية بواسطة لجنة خاصة تشكل بمعرفة نائب المحافظ للمنطقة المعنية. - تنظم العملية الاعلانية بواسطة لجنة خاصة تشكل بمعرفة المحافظ وفقا للنشاط فى حينه.	تحدد الرسوم بمعرفة اللجنة الموضحة قرينه تحدد الرسوم بمعرفة اللجنة الموضحة قرينه

- الرسوم الموضحة بعالية تمثل الحد الأقصى الذي لايجوز تجاوزه ، وتحصل بمعرفة الحي المختص (الواقع فى نطاقه الإعلان).

- فى جميع الحالات يحصل ٥٠% (خمسون فى المائة) من قيمة الرسوم لمدة واحدة كتأمين يرد بانتهاء الترخيص ويستمر فى حالة التجديد ويؤول التأمين لصالح حساب الخدمات والتنمية المحلية عند الإخلال بشروط الترخيص ولصالح عملية الإزالة عند تقريرها وإعادة الشيء لأصله.

- ويجوز للمحافظ تحديد المواقع المتميزة التي يطرح فيها حق مباشرة الإعلان عن طريق المزايدة وفقا للشروط القانونية على أن تكون الرسوم المدرجة بهذا النموذج هى الحد الأدنى لبدء المزايدة .